

القرار ٢٢١٠ (٢٠١٥) الذي اتخذهُ مجلسُ الأمن في جلسته ٧٤٠٣ المعقودة في ١٦ آذار/مارس ٢٠١٥  
إن مجلس الأمن،

إذ يشير إلى قراراته السابقة بشأن أفغانستان، ولا سيما قراره ٢١٤٥ (٢٠١٤) القاضي الذي مدد ولاية بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان (البعثة) حتى ١٧ آذار/مارس ٢٠١٤، على النحو المحدد في القرار ١٦٦٢ (٢٠٠٦)،

وإذ يؤكّد من جديد التزامه القوي بسيادة أفغانستان واستقلالها وسلامتها الإقليمية ووحدها الوطنية،

وإذ يرحب بإتمام العملية (المتكاملة) الانتقالية، وبدء عقد التحول (٢٠١٥-٢٠٢٤)، في نهاية عام ٢٠١٤، بتحمّل المؤسسات الأفغانية كامل المسؤولية عن قطاع الأمن، وإذ يسلم بأن العملية الانتقالية ليست عملية أمنية فحسب، بل إنها تستتبع أيضا اضطلاع أفغانستان على نحو تام بالقيادة والسيطرة في مجالي الحوكمة والتنمية، وإذ يؤكّد أن ما تقدمه الأمم المتحدة من دعم في أفغانستان يراعي مراعاة تامة العملية الانتقالية الجارية في أفغانستان،

وإذ يشدد على عملية كابل الرامية إلى تحقيق الهدف الأساسي المتمثل في تعزيز تولّي الأفغان مقاليد القيادة وإمساكلهم بزمام الأمور، وتعزيز الشراكة الدولية والتعاون الإقليمي، وتحسين الحوكمة الأفغانية، وتعزيز قدرات قوات الأمن الأفغانية، وتحقيق النمو الاقتصادي، والتنمية المستدامة، والنهوض بحماية حقوق جميع المواطنين الأفغان، بمن فيهم النساء والفتيات، وإذ يرحب تحديدا بالالتزامات التي تعهدت بها حكومة أفغانستان،



وإذ يؤكّد على أهمية اتباع نهج شامل للتصدي للتحديات المترابطة التي تواجهها أفغانستان في مجالات الأمن والاقتصاد والحوكمة والتنمية، وإذ يدرك عدم وجود أي حل عسكري صرّف لضمان استقرار أفغانستان،

وإذ يؤكّد من جديد دعمه المستمر لحكومة وشعب أفغانستان في سعيهما إلى إعادة بناء بلدهما، وتوطيد أسس السلام والتنمية المستدامين والديمقراطية الدستورية،

وإذ يرحب بتولي الرئيس الجديد لأفغانستان منصبه في ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، في ما مثل أول تداول ديمقراطي للسلطة في تاريخ البلد، وكذلك تأليف حكومة وحدة وطنية، وإذ يؤكّد أهمية أن تعمل جميع الأطراف في أفغانستان في إطار حكومة الوحدة الوطنية من أجل تحقيق مستقبل موحد وسلمي ومزدهر لكل الشعب الأفغاني،

وإذ يرحب كذلك بتوافق الآراء الاستراتيجي بين حكومة أفغانستان والمجتمع الدولي على شراكة متجددة ودائمة لأغراض عقد التحوّل، استناداً إلى التزامات متبادلة راسخة، وإذ يرحب بالتقدم المحرز نحو الوفاء بالالتزامات المتبادلة المنصوص عليها في إطار طوكيو للمساءلة المتبادلة والتي أعيد تأكيدها في مؤتمر لندن لعام ٢٠١٤، من أجل دعم النمو والتنمية الاقتصاديين المستدامين في أفغانستان، وإذ يؤكّد من جديد أهمية الجهود الدؤوبة التي تبذلها حكومة أفغانستان والمجتمع الدولي للوفاء بالتزاماتهما المتبادلة،

وإذ يؤكّد أن أوجه التقدم المستمر في مجالات الأمن والحوكمة وحقوق الإنسان، بما فيها حقوق المرأة والفتاة، وسيادة القانون والتنمية، وكذلك في المسائل الشاملة لعدة قطاعات المتعلقة بمكافحة المخدرات ومكافحة الفساد وتحقيق المساءلة، يعزز كل منها الآخر، وأنه ينبغي لبرامج الحوكمة والتنمية أن تكون متسقة مع الأهداف المحددة في إعلان طوكيو والبرامج الوطنية ذات الأولوية لحكومة أفغانستان، وإذ يرحب بالجهود المتواصلة التي تبذلها حكومة أفغانستان والمجتمع الدولي لمواجهة هذه التحديات من خلال اتباع نهج شامل،

وإذ يعيد تأكيد دعمه، في هذا السياق تحديداً، لتنفيذ الالتزامات الواردة في الإعلانين الصادرين عن مؤتمر لندن (S/2011/65) وكابل، واستراتيجية التنمية الوطنية لأفغانستان والاستراتيجية الوطنية لمكافحة المخدرات، تحت قيادة الشعب الأفغاني وسيطرته، وذلك في إطار استراتيجية التنفيذ الشاملة التي ستقوم حكومة أفغانستان بتفعيلها بدعم من المنطقة والمجتمع الدولي، مع اضطلاع الأمم المتحدة بدور تنسيقي محوري ومحامد بين الجهات المانحة، بما يتماشى مع عملية كابل وينسجم مع البرامج الوطنية ذات الأولوية،

يرحب ببرنامج الإصلاح الذي تقوم به الحكومة الأفغانية المعنون "تحقيق الاعتماد الذاتي: الالتزامات بالإصلاحات والشراكة المتجددة" الذي يتضمن الأولويات السياسية الاستراتيجية لأفغانستان من أجل تحقيق الاعتماد على الذات في عقد التحول لتحسين الأمن والاستقرار السياسي والاقتصادي وتحقيق الاستقرار المالي وتعزيز الحكم الرشيد، بما في ذلك الإصلاح الانتخابي وتعزيز المؤسسات الديمقراطية، وتعزيز سيادة القانون، واحترام حقوق الإنسان، لا سيما في ما يتصل بالنساء والفتيات، ومكافحة الفساد والاقتصاد غير المشروع بما في ذلك المخدرات، وتمهيد الطريق أمام تعزيز الاستثمارات والتنمية الاجتماعية والبيئية والاقتصادية المستدامة، وإذ يؤكد في هذا السياق تأييده لتنفيذ برنامج الإصلاح هذا تحت قيادة حكومة أفغانستان وتوليها زمام الأمور،

وإذ يؤكد على الأهمية الحيوية للنهوض بالتعاون الإقليمي بوصفه وسيلة فعالة لتوطيد الأمن والاستقرار والتنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفغانستان، وإذ يشير إلى أهمية إعلان كابل المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ بشأن علاقات حُسن الحوار (إعلان كابل) (S/2002/1416)، وإذ يرحب في هذا الصدد بالتزام المجتمع الدولي المستمر بدعم الاستقرار والتنمية في أفغانستان، وإذ يشير إلى المبادرات الدولية والإقليمية، من قبيل عملية قلب آسيا - إسطنبول للأمن والتعاون الإقليميين من أجل تحقيق الأمن والاستقرار في أفغانستان، ومؤتمر القمة الرباعي بين أفغانستان وباكستان وطاجيكستان والاتحاد الروسي، ومؤتمر القمة الثلاثي بين أفغانستان وإيران وباكستان، ومؤتمر القمة الثلاثي بين أفغانستان وباكستان وتركيا، ومؤتمر القمة الثلاثي بين أفغانستان وباكستان والمملكة المتحدة، وكذلك مبادرات منظمة شنغهاي للتعاون ومنظمة الأمن الجماعي ورابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي، وعملية مؤتمر التعاون الاقتصادي الإقليمي بشأن أفغانستان،

وإذ يشيد بنتائج المؤتمر الوزاري الرابع لدول قلب آسيا - عملية اسطنبول الذي عقد في بيجين في حزيران/يونيه ٢٠١٤، الذي أكدت فيه أفغانستان وشركاؤها الإقليميون مجددا التزامهم بالبحث عن فرص تعزيز التعاون الاقتصادي الإقليمي، معلنين في الوقت نفسه إيمانهم بأن الثقة المتبادلة السياسية المتزايدة والتعاون الإقليمي المعمق يشكلان أساس السلام والرخاء في أفغانستان والمنطقة، وناشدوا سائر المجتمع الدولي الوفاء بالتزاماته بتحقيق التنمية في أفغانستان على الأجل الطويل، وإذ يرحب بتدابير بناء الثقة المتعلقة بمكافحة الإرهاب، ومكافحة المخدرات، والتجارة والتبادل التجاري وفرص الاستثمار، وبالتدابير المتعلقة بالتعليم، وإدارة الكوارث، والهياكل الأساسية الإقليمية، وإذ يرحب بالمؤتمر الوزاري الخامس لدول قلب آسيا، المقرر عقده في باكستان عام ٢٠١٥، وإذ يشير إلى أن المقصود بعملية

قلب آسيا - إسطنبول هو استكمال الجهود التي تبذلها بالفعل المنظمات الإقليمية، ولا سيما الجهود المتعلقة بأفغانستان، والتعاون مع هذه الجهود، لا أن تكون بديلاً منها،

وإذ يرحب أيضاً بنتائج المؤتمر الدولي المعني باستراتيجية الحلول الخاصة باللاجئين الأفغان لدعم العودة الطوعية وإعادة الإدماج على نحو مستدام وتقديم المساعدة للدول المضيفة، الذي عُقد في جنيف، يومي ٢ و ٣ أيار/مايو ٢٠١٢، وإذ يتطلع إلى مواصلة تنفيذ البيان المشترك الصادر عن المؤتمر، بهدف تعزيز استمرارية عمليات العودة ومواصلة تقديم الدعم للبلدان المضيفة، وذلك من خلال استمرار دعم المجتمع الدولي وجهوده الهادفة،

وإذ يؤكد على أهمية الدور الذي ستظل الأمم المتحدة تؤديه في مجال تعزيز السلام والاستقرار في أفغانستان عن طريق التنسيق بين الجهات المانحة الدولية، وتقديم الدعم إلى جهود حكومة أفغانستان في الدور الذي تؤديه في القيادة والتنسيق بين الحكومة والمجتمع الدولي بما ينسجم مع مبدأ القيادة الأفغانية وإمسائها بزمم الأمور وممارسة السيادة في مجالي الحكم والتنمية، وبما يتماشى مع عملية كابل وإطار طوكيو للمساءلة المتبادلة واستناداً إلى البرامج الوطنية ذات الأولوية لحكومة أفغانستان، بما في ذلك القيام، بالاشتراك مع حكومة أفغانستان، بتنسيق ورصد الجهود المبذولة لتنفيذ عملية كابل عن طريق المجلس المشترك للتنسيق والرصد، دعماً للأولويات التي وضعتها حكومة أفغانستان وجرى تأكيدها في مؤتمر طوكيو ولندن؛ وإذ يعرب عن تقديره وتأييده القوي للجهود الجارية التي يبذلها الأمين العام وممثله الخاص لأفغانستان، وبصفة خاصة للجهود التي يبذلها أفراد البعثة، نساء ورجالاً، الذين يعملون في ظروف صعبة لمساعدة شعب أفغانستان،

وإذ يؤكد على أهمية الاضطلاع في أفغانستان بعملية سياسية شاملة وجامعة يقودها الأفغان ويمسكون بزمامها بهدف دعم المصالحة مع جميع من هم على استعداد للمصالحة، على النحو المبين في إعلان مؤتمر كابل المعقود في ٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٠، بشأن الحوار مع كل من ينبذ العنف ولا تربطه أي صلة بالمنظمات الإرهابية الدولية، بما فيها تنظيم القاعدة، ويحترم الدستور، بما في ذلك أحكامه المتعلقة بحقوق الإنسان، لا سيما حقوق المرأة، وييدي الاستعداد للمشاركة في بناء أفغانستان التي تنعم بالسلام، والذي ورد بمزيد من التفصيل في نتائج مؤتمر بون، المعقود في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، التي تحظى بدعم حكومة أفغانستان والمجتمع الدولي، في ظل الاحترام التام لتنفيذ التدابير وتطبيق الإجراءات التي وضعها مجلس الأمن في قراراته ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٨ (٢٠١١) و ٢٠٨٢ (٢٠١٢) و ٢١٦٠ (٢٠١٤)، فضلاً عن قرارات المجلس الأخرى ذات الصلة،

وإذ يشير إلى الالتزامات التي تعهدت بها حكومة أفغانستان في مؤتمرات كابل وطوكيو ولندن بتعزيز العملية الانتخابية في أفغانستان وتحسينها، بما يشمل إجراء إصلاحات انتخابية طويلة الأمد، من أجل ضمان أئسام الانتخابات المقبلة بالشفافية والمصادقية والديمقراطية وبطابعها الجامع، وإذ يتطلع بشوق إلى الأعمال التحضيرية للانتخابات البرلمانية المقبلة،

وإذ يؤكد من جديد أنه لكي يسود السلام أفغانستان في المستقبل لا بد من بناء دولة مستقرة وآمنة وقادرة على الاستمرار من الوجهة الاقتصادية وخالية من الإرهاب والمخدرات وقائمة على سيادة القانون، والمؤسسات الديمقراطية المعززة، واحترام الفصل بين السلطات، والضوابط والموازن الدستورية المعززة، وضمان حقوق المواطنين وواجباتهم وإعمالها، وإذ يرحب بمساهمة فريق الاتصال الدولي في الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة في مجال تنسيق الدعم الدولي لأفغانستان وتوسيع نطاقه،

وإذ يشدد على أهمية القدرات العمالية لقوات الأمن الوطنية الأفغانية وتحليلها بالكفاءة المهنية وشمولها الجميع واستمرارها في تلبية الاحتياجات الأمنية لأفغانستان، بغية إحلال السلام وبسط الأمن وتحقيق الاستقرار على نحو دائم، وإذ يؤكد على الالتزام الطويل الأجل الذي تعهد به المجتمع الدولي، إلى ما بعد عام ٢٠١٤ وخلال عقد التحول (٢٠١٥-٢٠٢٤)، بتقديم الدعم لزيادة تطوير قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية، بوسائل منها التدريب، وإضفاء الطابع المهني على تلك القوات، وتجنيد النساء واستبقائهن في صفوف قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية، وإذ ينوه بمساهمة شركاء أفغانستان في السلام والأمن في هذا البلد، وإذ يشير إلى الاستنتاج الذي خلصت إليه بعثة القوة الدولية للمساعدة الأمنية في نهاية عام ٢٠١٤. وإذ يرحب بالاتفاق بين منظمة حلف شمال الأطلسي (الناتو) وأفغانستان، الذي أفضى في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ إلى إنشاء بعثة الدعم الحازم غير القتالية لتدريب قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية وتقديم المشورة والمساعدة إليها بدعوة من جمهورية أفغانستان الإسلامية، وإذ يشير إلى مسؤولية حكومة أفغانستان عن ضمان استمرارية هذه القوات بحيث تكون كافية وقادرة، وإذ يشير أيضا إلى مساهمة الناتو والشركاء المساهمين في الاستدامة المالية لهذه القوات وإلى الشراكة الدائمة بين منظمة حلف شمال الأطلسي وأفغانستان، في توفير رؤية في ما يتعلق بتحمّل حكومة أفغانستان كامل المسؤولية المالية عن قواتها الأمنية، في موعد لا يتجاوز عام ٢٠٢٤، وإذ يشير في هذا السياق إلى القرار ٢١٨٩ (٢٠١٤)،

وإذ يشدد على ضرورة قيام جميع وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، من خلال آلية الفريق القطري ونهج "وحدة العمل في الأمم المتحدة" وبتوجيه من الممثل الخاص للأمين العام، على نحو يعزز الفعالية بما في ذلك من خلال الآليات الفعالة من حيث التكلفة واستراتيجيات تبادل المعلومات بشأن المعونة من أجل مواصلة تعزيز الجهود، بالتشاور والتعاون الكاملين مع حكومة أفغانستان، بغية زيادة الاتساق والتنسيق والكفاءة وتحقيق التوافق التام مع البرامج الوطنية ذات الأولوية لحكومة أفغانستان،

وإذ يرحب بمساعي البلدان التي تقوم بزيادة جهودها المدنية لمساعدة حكومة وشعب أفغانستان، وإذ يشجع المجتمع الدولي على مواصلة تعزيز مساهماته بطريقة منسقة مع السلطات الأفغانية والبعثة، من أجل تعزيز القيادة الأفغانية وإمساك أفغانستان بزمام الأمور، حسبما جرى تأكيده مجدداً في عملية كابل ومؤتمر طوكيو المعقود في تموز/يوليه ٢٠١٢ وفي مؤتمر لندن المعقود في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤،

وإذ يؤكد على ضرورة زيادة تحسين فرص وصول المعونة الإنسانية ونوعيتها وحجمها، بما يكفل تنسيق وإيصال المساعدة الإنسانية على نحو كفء وفعال وجيد التوقيت بوسائل منها تعزيز التنسيق فيما بين وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها تحت سلطة الممثل الخاص للأمين العام، وفيما بين الأمم المتحدة وغيرها من الجهات المانحة، وبخاصة حيثما تشتد الحاجة إليها، وإذ يرحب بإنشاء صندوق الأمم المتحدة المشترك للأنشطة الإنسانية، وإذ يؤيد الدور الأساسي للحكومة في تنسيق المساعدة الإنسانية المقدمة لمواطنيها، وإذ يشدد على ضرورة أن تتمسك جميع الأطراف، في إطار تقديم المساعدة الإنسانية، بالمبادئ الإنسانية المتمثلة في الإنسانية والحياد وعدم التحيز والاستقلالية، وباحترامها،

وإذ يكرر تأكيد قلقه إزاء الحالة الأمنية في أفغانستان، ولا سيما أعمال العنف والأنشطة الإرهابية المتواصلة التي تقوم بها حركة الطالبان وتنظيم القاعدة وغيرها من الجماعات العنيفة والمتطرفة والجماعات المسلحة غير القانونية والجرائم والضالعين في إنتاج المخدرات غير المشروعة أو الاتجار بها أو تجارتها، وإزاء الصلات القوية بين أنشطة الإرهاب والمخدرات غير المشروعة، مما يؤدي إلى تهديد السكان المحليين، بمن فيهم النساء والأطفال وقوات الأمن الوطنية والأفراد العسكريين والموظفون المدنيون الدوليون، بمن فيهم العاملون في مجالي المساعدة الإنسانية والتنمية، وإذ يعرب أيضاً عن قلقه العميق إزاء زيادة الإصابات في صفوف المدنيين، بمن فيهم النساء والأطفال، جراء العنف المرتبط بالتزاع في أفغانستان، على نحو ما ورد في تقرير البعثة لعام ٢٠١٥ عن حماية المدنيين في النزاع المسلح،

وإذ يقر بالتهديدات التي ما فتئت تثير الجزع التي تمثلها حركة الطالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات العنيفة والمتطرفة والجماعات المسلحة غير القانونية، وكذلك بالتحديات التي تكتنف المساعي الرامية إلى التصدي لتلك التهديدات، وإذ يعرب عن قلقه الجدي إزاء ما ينجم عن أعمال العنف والأنشطة الإرهابية التي تقوم بها حركة الطالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات العنيفة والمتطرفة والجماعات المسلحة غير القانونية من عواقب وخيمة على قدرة حكومة أفغانستان على ضمان سيادة القانون، وتوفير الأمن والخدمات الأساسية للشعب الأفغاني، وكفالة تحسين وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية الخاصة به،

وإذ يشير إلى قراراته ١٦٧٤ (٢٠٠٦) و ١٧٣٨ (٢٠٠٦) و ١٨٩٤ (٢٠٠٩) المتعلقة بحماية المدنيين في النزاع المسلح، وإذ يعرب عن قلقه الجدي إزاء العدد المرتفع للإصابات في صفوف المدنيين في أفغانستان، ولا سيما بين النساء والأطفال، التي تُعزى غالبيتها العظمى على نحو متزايد إلى حركة الطالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات العنيفة والمتطرفة والجماعات المسلحة غير القانونية، وإذ يدين أعمال القتل التي تستهدف النساء والفتيات، ولا سيما كبار الموظفين، وإذ يؤكّد من جديد أنه يجب على جميع الأطراف في النزاع المسلح أن تتخذ كل الخطوات الممكنة لضمان حماية المدنيين المتضررين، ولا سيما النساء والأطفال والنازحين، بما في ذلك من العنف الجنسي وسائر أشكال العنف الجنساني، ومحاسبة مرتكبي هذا العنف، وإذ يدعو جميع الأطراف إلى الامتثال لالتزاماتها بموجب القانون الدولي، بما فيه القانون الإنساني الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وإلى اتخاذ كل التدابير المناسبة لضمان حماية المدنيين، وإذ يسلم بأهمية الرصد الجاري لحالة المدنيين ولا سيما للخسائر في صفوف المدنيين، وإبلاغ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بذلك، وإذ يحيط علماً بالتقدم الذي تحرزه القوات الأفغانية والدولية في التقليل إلى أدنى حد من الخسائر التي تقع في صفوف المدنيين، وإذ يشير إلى تقرير البعثة عن حماية المدنيين في النزاع المسلح، المؤرخ ١٨ شباط/فبراير ٢٠١٥،

وإذ يعرب أيضا عن قلقه مما تمثله الألغام المضادة للأفراد ومخلفات الحرب وأجهزة التفجير البدائية الصنع من تهديد جدي للسكان المدنيين، وإذ يشدد على ضرورة الامتناع عن استعمال الأسلحة والأجهزة التي يحظرها القانون الدولي،

وإذ يشجع المجتمع الدولي والشركاء الإقليميين على مواصلة تقديم الدعم الفعال للجهود المتواصلة المبذولة بقيادة أفغانستان للتصدي لإنتاج المخدرات والاتجار بها، وفق مقارنة متوازنة ومتكاملة بما في ذلك من خلال الفريق العامل التابع للمجلس المشترك للتنسيق

والرصد والمعني بمكافحة المخدرات، إضافة إلى المبادرات الإقليمية، وإذ يدرك الخطر الذي يشكله إنتاج المخدرات غير المشروعة والاتجار بها وتجارتها على السلام والاستقرار الدوليين في مناطق مختلفة من العالم، والدور الهام الذي يضطلع به مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في هذا الصدد،

وإذ يعرب عن القلق إزاء الزيادة المستمرة في إنتاج الخشخاش، على نحو ما أشير إليه في الدراسة الاستقصائية المتعلقة بالأفيون في أفغانستان لعام ٢٠١٤ الصادرة عن المكتب، وإذ يشير إلى استمرار ما تحدثه زراعة الأفيون وإنتاجه والاتجار به واستهلاكه من ضرر جسيم بالاستقرار والأمن والصحة العامة والتنمية الاجتماعية والاقتصادية والحوكمة في أفغانستان، وكذلك ما تحدثه من ضرر جسيم على الصعيدين الإقليمي والدولي، وإذ يشدد على الدور الهام للأمم المتحدة في مواصلة رصد حالة المخدرات في أفغانستان،

وإذ يشدد على ضرورة بذل جهود إقليمية منسقة لمكافحة مشكلة المخدرات، وإذ يرحب في هذا الصدد بعقد المؤتمر الوزاري الإقليمي المعني بمكافحة المخدرات، في إسلام آباد، يومي ١٢ و ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، بهدف تعزيز التعاون الإقليمي في مجال مكافحة المخدرات،

وإذ يرحب بالعمل الجاري في إطار مبادرة ميثاق باريس باعتبارها أحد أهم الأطر في مكافحة المواد الأفيونية الأفغانية المصدر، وإذ يحيط علماً بإعلان فيينا، وإذ يشدد على الهدف المتوخى من ميثاق باريس، وهو إقامة تحالف دولي واسع لمكافحة الاتجار بالمواد الأفيونية غير المشروعة، في إطار الأخذ بنهج شامل في إحلال السلام وتحقيق الاستقرار والتنمية في أفغانستان، وفي المنطقة وخارجها،

وإذ يشير إلى الإعلان الذي وجهته حكومة أفغانستان إلى الهيئة الدولية لمراقبة المخدرات والذي أفادت فيه بعدم وجود أي استعمال قانوني لأهميدريد الأستيتيك في أفغانستان في الوقت الراهن وضرورة امتناع البلدان المنتجة والمصدرة عن الترخيص بتصدير هذه المادة إلى أفغانستان من دون طلب من حكومة أفغانستان، وإذ يشجع الدول الأعضاء، عملاً بالقرار ١٨١٧ (٢٠٠٨)، على زيادة تعاونها مع الهيئة الدولية، وبخاصة من خلال الامتثال التام لأحكام المادة ١٢ من اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية لعام ١٩٨٨، وإذ يشجع على مواصلة التعاون الدولي والإقليمي بهدف منع تسريب السلالات الكيميائية وإحضارها عن طريق الاتجار إلى أفغانستان،

وإذ يعرب عن تأييده لمواصلة حكومة أفغانستان حظر سماد نيترات الأمونيا،  
وإذ يحث على اتخاذ إجراءات عاجلة لإنفاذ أنظمة للرقابة على كل المواد المتفجرة والسلائف  
الكيميائية، بما يحد من قدرة المتمردين على استخدامها في أجهزة التفجير البدائية الصنع،  
وإذ يهيب بالمجتمع الدولي دعم الجهود التي تبذلها حكومة أفغانستان في هذا الصدد،

وإذ يشير إلى قراراته ١٢٦٥ (١٩٩٩) و ١٢٩٦ (٢٠٠٠) و ١٦٧٤ (٢٠٠٦) و  
١٧٣٨ (٢٠٠٦) و ١٨٩٤ (٢٠٠٩) بشأن حماية المدنيين في النزاع المسلح،  
وإلى قراراته ١٣٢٥ (٢٠٠٠) و ١٨٢٠ (٢٠٠٨) و ١٨٨٨ (٢٠٠٩) و ١٨٨٩ (٢٠٠٩)  
و ١٩٦٠ (٢٠١٠) و ٢١٠٦ (٢٠١٣) و ٢١٢٢ (٢٠١٣) بشأن المرأة والسلام والأمن،  
وقراراته ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩) و ١٩٩٨ (٢٠١١) و ٢٠٦٨ (٢٠١٢)  
و ٢١٤٣ (٢٠١٤) بشأن الأطفال والتزاع المسلح وقراره ٢١١٧ (٢٠١٣) بشأن الأسلحة  
الصغيرة والأسلحة الخفيفة، وإذ يحيط علماً بتقرير الأمين العام عن الأطفال والنزاع  
المسلح (S/2014/339) وعن حماية المدنيين في النزاع المسلح (S/2013/689)، إضافة إلى  
استنتاجات الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح التابع لمجلس الأمن  
(S/AC.51/2011/3)،

١ - يرحب بتقرير الأمين العام المؤرخ ٢٧ شباط/فبراير ٢٠١٥ (S/2015/151)؛

٢ - يعرب عن تقديره لالتزام الأمم المتحدة الطويل الأجل، بما في ذلك على  
مدى عقد التحول، بدعم حكومة أفغانستان وشعبها، ويعيد تأكيد دعمه الكامل لعمل  
البعثة والممثل الخاص للأمين العام؛ ويشدد على ضرورة كفاءة الاستمرار في تزويد البعثة  
بالموارد الكافية للوفاء بولايتها؛

٣ - يقرر تمديد ولاية البعثة، على النحو المحدد في قراراته ١٦٦٢ (٢٠٠٦)،  
و ١٧٤٦ (٢٠٠٧)، و ١٨٠٦ (٢٠٠٨)، و ١٨٦٨ (٢٠٠٩)، و ١٩١٧ (٢٠١٠)،  
و ١٩٧٤ (٢٠١١) و ٢٠٤١ (٢٠١٢) و ٢٠٩٦ (٢٠١٣) و ٢١٤٥ (٢٠١٤)،  
والفقرات ٤ و ٥ و ٦ و ٧ أدناه، حتى ١٧ آذار/مارس ٢٠١٦؛

٤ - يقر بأن الولاية المحددة للبعثة تراعي إنجاز العملية الانتقالية وبدء العمل  
بموجب عقد التحول (٢٠١٥-٢٠٢٤) في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥ مراعاة تامة، وبأن  
الولاية المحددة تدعم تولي أفغانستان بصورة كاملة لدور القيادة وامتلاكها زمام الأمور في  
مجالات الأمن والحوكمة والتنمية، بما يتفق مع التفاهات التي جرى التوصل إليها بين  
أفغانستان والمجتمع الدولي في مؤتمرات لندن وكابل وبون وطوكيو وفي مؤتمرات قمة لشبونة  
وشيكاجو ووايلز؛

٥ - يدعو الأمم المتحدة إلى القيام، بمساعدة من المجتمع الدولي، بدعم البرامج الوطنية ذات الأولوية لحكومة أفغانستان التي تغطي قضايا الأمن والحوكمة والعدالة والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، ودعم التنفيذ الكامل للالتزامات المتبادلة المعلنة بشأن هذه القضايا في المؤتمرات الدولية، وكذلك بشأن مواصلة تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة المخدرات بما ينسجم تماما مع مبدأ اضطلاع أفغانستان بالقيادة وتوليها زمام الأمور وممارستها لسيادتها، الذي أعيد تأكيده في مؤتمرات كابل وطوكيو لندن؛

٦ - يقرر كذلك أن تواصل البعثة والممثل الخاص للأمين العام، في حدود ولايتهما وبما ينسجم مع اضطلاع أفغانستان بالقيادة وتوليها زمام الأمور وممارستها لسيادتها، الإشراف على الجهود المدنية الدولية وتنسيقها، وفقا لما ورد في الإعلانات الصادرة عن مؤتمرات لندن وكابل وطوكيو ونتائج مؤتمر بون، مع التركيز بصفة خاصة على الأولويات المبينة أدناه:

(أ) التشجيع، بصفتها الرئيس المشارك للمجلس المشترك للتنسيق والرصد، على تقديم المجتمع الدولي دعما أكثر اتساقا لأولويات حكومة أفغانستان في مجالي التنمية والحوكمة، بوسائل منها دعم ما هو جار حاليا من وضع وترتيب للبرامج الوطنية ذات الأولوية، وتعبئة الموارد، والتنسيق بين الجهات المانحة الدولية والمنظمات الدولية، بما ينسجم مع اضطلاع أفغانستان بالقيادة وتوليها زمام الأمور وممارستها لسيادتها، وتوجيه المساهمات المقدمة من وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها، ولا سيما لأنشطة مكافحة المخدرات وإعادة الإعمار والتنمية؛ وفي الوقت نفسه، التنسيق، أيضا بما ينسجم مع اضطلاع أفغانستان بالقيادة وتوليها زمام الأمور وممارستها لسيادتها، بين الشركاء الدوليين لأغراض المتابعة، ولا سيما عن طريق تبادل المعلومات، ودعم الجهود الرامية إلى زيادة نسبة المعونة الإنمائية المقدمة من خلال الحكومة الأفغانية، بما يتسق والالتزامات المقطوعة في مؤتمري كابل وطوكيو، ودعم الجهود الرامية إلى زيادة المساءلة والشفافية المتبادلتين، والفعالية في استخدام المعونة بما يتسق والالتزامات المقطوعة في مؤتمري كابل وطوكيو، بما في ذلك فعالية التكلفة في هذا الصدد؛

(ب) توفير الدعم، بناء على طلب السلطات الأفغانية، لتنظيم الانتخابات الأفغانية المقبلة، بما في ذلك الانتخابات البرلمانية المقبلة والقيام، دعما للجهود التي تبذلها حكومة أفغانستان، بتعزيز استدامة العملية الانتخابية ونزاهتها وانفتاحها على الجميع، على النحو المتفق عليه في مؤتمرات لندن وكابل وبون وطوكيو ومؤتمر قمة شيكاغو؛ وتزويد المؤسسات الأفغانية المشاركة في هذه العملية بالمساعدة في بناء القدرات والمساعدة التقنية في إطار التشاور والتنسيق الوثيقين مع حكومة أفغانستان؛

(ج) القيام بالتوعية وبذل المساعي الحميدة لدعم عملية السلام والمصالحة التي تقودها أفغانستان وتملك زمامها، إذا طلبت حكومة أفغانستان ذلك وبتشاور وثيق معها، بوسائل منها تنفيذ البرنامج الأفغاني للسلام وإعادة الإدماج واقتراح تدابير لبناء الثقة ودعمها، أيضا بتشاور وثيق مع حكومة أفغانستان، في إطار الدستور الأفغاني وفي احترام كامل لتنفيذ التدابير وتطبيق الإجراءات التي وضعها مجلس الأمن في قراراته ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٨ (٢٠١١) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٠٨٢ (٢٠١٢) و ٢٠٨٣ (٢٠١٢)، وقرارات المجلس الأخرى ذات الصلة؛

(د) دعم التعاون الإقليمي، بهدف مساعدة أفغانستان على استغلال دورها في قلب آسيا لتشجيع التعاون الإقليمي، وللعمل من أجل استقرار وازدهار أفغانستان، بالاعتماد على الإنجازات المحققة؛

(هـ) الاستمرار، بدعم من مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، في التعاون مع اللجنة الأفغانية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان وتعزيز قدراتها، وكذلك في التعاون مع حكومة أفغانستان والمنظمات غير الحكومية الدولية والمحلية المعنية من أجل رصد حالة المدنيين، وتنسيق الجهود الرامية إلى كفالة حمايتهم، وتعزيز المساءلة، والمساعدة في التنفيذ التام للأحكام المتعلقة بالحريات الأساسية وحقوق الإنسان، الواردة في الدستور الأفغاني والمعاهدات الدولية التي تدرج أفغانستان ضمن الدول الأطراف فيها، ولا سيما الأحكام المتعلقة بتمتع المرأة التام بحقوق الإنسان الواجبة لها، بما في ذلك اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة؛

(و) التنسيق والتعاون الوثيقان، حسب الاقتضاء، مع بعثة الدعم الحازم غير القتالية المتفق عليها بين الناتو وأفغانستان، وكذلك مع كبير الممثلين المدنيين للناتو؛

٧ - يدعو البعثة والممثل الخاص إلى بذل مزيد من الجهود من أجل زيادة الاتساق والتنسيق فيما بين وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها المعنية في أفغانستان، على أساس نهج "وحدة العمل في الأمم المتحدة" وبتشاور وثيق مع حكومة أفغانستان بهدف النهوض بكفاءتها الجماعية إلى أقصى حد، بما يتماشى تماما مع البرامج الوطنية ذات الأولوية لحكومة أفغانستان، وإلى مواصلة قيادة الجهود المدنية الدولية، بما ينسجم مع اضطلاع أفغانستان بالقيادة وتوليها زمام الأمور وممارستها لسيادتها، بهدف تعزيز دور المؤسسات الأفغانية في الاضطلاع بمسؤولياتها في المجالات ذات الأولوية التالية:

(أ) تقديم الدعم، من خلال وجود ملائم للبعثة، يُحدّد من خلال التشاور والتعاون الكاملين مع حكومة أفغانستان، ودعمًا لجهود حكومة أفغانستان، على إنفاذ عملية

كابل في مختلف أنحاء البلد، بوسائل منها تقوية التعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، بما ينسجم وسياسات الحكومة؛

(ب) دعم الجهود التي تبذلها حكومة أفغانستان، في إطار وفائها بالتزاماتها على النحو المتعهد به في مؤتمرات لندن وكابل وبون وطوكيو، لتحسين الحوكمة وسيادة القانون، بما في ذلك العدالة الانتقالية وتنفيذ الميزانية ومكافحة الفساد في جميع أنحاء البلد وفقاً لعملية كابل وإطار طوكيو للمساءلة المتبادلة، بهدف المساعدة في حثي ثمار السلام وتقديم الخدمات في الوقت المناسب وبطريقة مستدامة؛

(ج) تنسيق وتيسير إيصال المساعدات الإنسانية، بما يخدم أغراضاً من بينها دعم حكومة أفغانستان، وبما يتفق مع المبادئ الإنسانية، بهدف تعزيز قدرات الحكومة، بوسائل منها تقديم الدعم الفعال إلى السلطات الوطنية والمحلية في مساعدة وحماية المشردين داخلياً، وتهيئة الظروف المؤاتية لعودة اللاجئين من البلدان المجاورة ومن البلدان الأخرى، والمشردين داخلياً، عودة طوعية وآمنة وكريمة ومستدامة؛

٨ - يهيب بكل الأطراف الأفغانية والدولية التنسيق مع البعثة في تنفيذ ولايتها وفي الجهود الرامية إلى تعزيز أمن موظفي الأمم المتحدة والأفراد المرتبطين بها وحرية تنقلهم في جميع أرجاء البلد؛

٩ - يكرر التأكيد على ضرورة كفالة الأمن لموظفي الأمم المتحدة وعلى دعمه للتدابير التي اتخذها الأمين العام بالفعل في هذا الصدد؛

١٠ - يشدد على الأهمية الحاسمة لاستمرار وجود البعثة وغيرها من وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها في الولايات، بتشاور وتنسيق وثيقين مع الحكومة الأفغانية ودعمها لها، سعياً إلى تلبية الاحتياجات وإرساء الأمن، وبما يشمل هدف إضفاء الفعالية على عمل الأمم المتحدة عموماً، ويدعم بقوة سلطة الممثل الخاص للأمين العام في تنسيق جميع أنشطة وكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها في أفغانستان على أساس نهج "وحدّة العمل في الأمم المتحدة"؛

١١ - يشجع الأمين العام على مواصلة الجهود التي يبذلها حالياً من أجل اتخاذ التدابير اللازمة لمعالجة المسائل الأمنية المرتبطة بوجود الأمم المتحدة، ويشجع بوجه خاص على التنسيق بعناية مع قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية؛

١٢ - يشدد على أهمية تحقيق تنمية ديمقراطية مستدامة في أفغانستان تعمل في ظلها جميع المؤسسات الأفغانية ضمن مجالات اختصاصها المحددة بوضوح، وفقاً للقوانين

ذات الصلة والدستور الأفغاني، ويرحب، في هذا الصدد، بالتزام حكومة أفغانستان في مؤتمر كابل، الذي أُعيد تأكيده في مؤتمر بون وطوكيو، بإدخال المزيد من التحسينات على العملية الانتخابية، بما في ذلك معالجة مسألة استدامة العملية الانتخابية، ويؤكّد من جديد، مع مراعاة الالتزامات التي تعهّد بها المجتمع الدولي والحكومة الأفغانية في مؤتمرات لندن وكابل وبون وطوكيو، دور البعثة في تقديم الدعم، بناء على طلب الحكومة الأفغانية، لتنفيذ هذه الالتزامات، ويطلب إلى البعثة تقديم المساعدة إلى المؤسسات الأفغانية المعنية، بناء على طلب حكومة أفغانستان، من أجل دعم نزاهة العملية الانتخابية واشتغالها للجميع، بما في ذلك وضع تدابير لتمكين المرأة من المشاركة الكاملة والأمنة؛ ويرحب بمشاركة المرأة في العملية الانتخابية، سواء بصفتها مرشحة أو ناحبة مسجلة أو صاحبة حملة انتخابية، ويهيب كذلك بأعضاء المجتمع الدولي تقديم المساعدة حسب الاقتضاء؛

١٣ - يرحب بالجهود المتواصلة التي تبذلها الحكومة الأفغانية للمضي في عملية السلام والمصالحة، بما في ذلك من خلال المجلس الأعلى للسلام وتنفيذ البرنامج الأفغاني لتحقيق السلام وإعادة الإدماج، لإجراء حوار بشأن المصالحة والمشاركة السياسية يشمل الجميع وتقوده أفغانستان وتتولى زمامه، على النحو الوارد في إعلان مؤتمر كابل المؤرخ ٢٠ تموز/يوليه ٢٠١٠ بشأن الحوار مع كل من ينشد العنف، ولا تربطه أي صلة بالمنظمات الإرهابية الدولية، بما فيها تنظيم القاعدة، ويحترم الدستور، بما في ذلك أحكامه المتصلة بحقوق الإنسان، ولا سيما حقوق المرأة، ويبيد الاستعداد للمشاركة في بناء أفغانستان التي تنعم بالسلام، وعلى النحو الوارد بمزيد من التفصيل في المبادئ والنتائج الختامية المنصوص عليها في نتائج مؤتمر بون الذي عُقد في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، ويشجع حكومة أفغانستان على الاستفادة من المساعي الحميدة للبعثة لدعم هذه العملية، حسب الاقتضاء، في ظل الاحترام التام لتنفيذ التدابير والإجراءات التي وضعها مجلس الأمن في قراراته ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٨ (٢٠١١) و ٢٠٨٢ (٢٠١٢) و ٢١٦٠ (٢٠١٤)، وقرارات المجلس الأخرى ذات الصلة؛

١٤ - يرحب أيضا بالتدابير التي اتخذتها حكومة أفغانستان، بما في ذلك اعتماد خطة العمل الوطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، ويشجع الحكومة على مواصلة زيادة مشاركة المرأة وكذلك الأقليات والمجتمع المدني في عمليات التواصل والتشاور وصنع القرار، ويشير إلى أن النساء يؤديان دورا حيويا في عملية السلام، حسبما أقر به في قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) وفي القرارات ذات الصلة، ولذلك يكرر تأكيد ضرورة مشاركة المرأة بصورة كاملة وفعالة وعلى قدم

المساواة في جميع مراحل عمليات السلام، ويحث على إشراكها في وضع وتنفيذ استراتيجيات ما بعد انتهاء النزاع لأخذ وجهات نظرها واحتياجاتها في الحسبان، حسبما جرى تأكيده في مؤتمر يون وطوكيو؛

١٥ - يشير إلى إنشاء اللجنة التي سُكّلت عملاً بقرار مجلس الأمن ١٩٨٨ (٢٠١١) وإلى أساليب عملها وإجراءاتها، بما في ذلك الإجراءات التي وضعت في قرار مجلس الأمن ٢٠٨٢ (٢٠١٢) لتيسير تقديم طلبات الاستثناء من الحظر المفروض على السفر والإسراع في بحثها، دعماً لعملية السلام والمصالحة، ويرحب بمواصلة تعاون الحكومة الأفغانية والمجلس الأعلى للسلام والبعثة مع اللجنة، بما يشمل فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات، بوسائل منها توفير المعلومات ذات الصلة اللازمة لتحديث القائمة الموضوعية بموجب القرار ١٩٨٨، ومن خلال تحديد من يشترك مع حركة الطالبان في تهديد السلم والاستقرار والأمن في أفغانستان من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات، وفقاً لمعايير الإدراج في القائمة المبيّنة في قرار مجلس الأمن ٢١٦٠ (٢٠١٤)، ويشير إلى أن وسائل تمويل أو دعم هؤلاء الأفراد وهذه الجماعات والمؤسسات والكيانات تشمل، على سبيل المثال لا الحصر، استخدام العائدات المتأتية من زراعة المخدرات الصادرة من أفغانستان والعبارة لها وإنتاجها والاتجار بها على نحو غير مشروع ونقل السلائف إلى أفغانستان عن طريق الاتجار، والاستغلال غير القانوني للموارد الطبيعية في أفغانستان، والخطف طلباً لفدية، والابتزاز وغير ذلك من الأنشطة الإجرامية، ويلاحظ بقلق التعاون المتزايد لحركة الطالبان مع منظمات أخرى ضالعة في الأنشطة الإجرامية؛

١٦ - يشدد على دور البعثة في دعم إرساء عملية سلام ومصالحة شاملة للجميع يقودها الأفغان ويتولون زمامها، بما يشمل البرنامج الأفغاني لتحقيق السلام وإعادة الإدماج، في حال طلبت حكومة أفغانستان ذلك وبتشاور وثيق معها، مع مواصلة تقييم الآثار المترتبة على تلك العملية من الوجهتين الجنسانية والمتصلة بحقوق الإنسان، بما في ذلك تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، عن طريق أمور تشمل التعاون مع اللجنة الأفغانية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان، ويشجع المجتمع الدولي على مساندة جهود حكومة أفغانستان في هذا الصدد، بسبل منها مواصلة تقديم الدعم للصندوق الاستئماني للسلام وإعادة الإدماج؛

١٧ - يؤكد مجدداً دعمه للجهود الإقليمية الجارية بقيادة أفغانية في إطار "قلب آسيا - عملية إسطنبول للأمن والتعاون الإقليميين من أجل تحقيق الأمن والاستقرار في أفغانستان"، ويتطلع إلى المؤتمر الوزاري المقبل المقرر عقده في باكستان عام ٢٠١٥، ويدعو أفغانستان وشركاءها الإقليميين إلى مواصلة الزخم والاستمرار في بذل الجهود من

أجل تعزيز الحوار والثقة على الصعيد الإقليمي من خلال عملية إسطنبول، ويشير إلى أن المقصود بعملية إسطنبول هو أن تكمل الجهود التي تبذلها بالفعل المنظمات الإقليمية، ولا سيما الجهود المتعلقة بأفغانستان، وأن تتعاون مع هذه الجهود، لا أن تكون بديلاً عنها؛

١٨ - يرحب بالجهود الجارية التي تبذلها حكومة أفغانستان وشركاؤها المجاورون والإقليميون والمنظمات الدولية، بما فيها منظمة التعاون الإسلامي، من أجل تعزيز الثقة والتعاون فيما بينهم، وكذلك مبادرات التعاون التي وضعتها مؤخرًا البلدان المعنية والمنظمات الإقليمية، بما فيها مؤتمرات القمة الثلاثية والرابعة ومؤتمرات القمة التي تنظمها منظمة شنغهاي للتعاون ورابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي؛

١٩ - يدعو إلى تعزيز عملية التعاون الإقليمي بما يشمل اتخاذ تدابير لتيسير التجارة والنقل العابر على الصعيد الإقليمي، وذلك بسبل منها إبرام اتفاقات إقليمية وثنائية للتجارة العابرة، وتوسيع نطاق التعاون القنصلي لإصدار التأشيرات وتيسير أسفار أصحاب الأعمال بهدف توسيع النشاط التجاري وزيادة الاستثمارات الأجنبية وتطوير الهياكل الأساسية، بما يشمل الترابط على صعيد الهياكل الأساسية والإمدادات بالطاقة والنقل والإدارة المتكاملة للحدود، وذلك بهدف تعزيز الدور الذي تؤديه أفغانستان في التعاون الاقتصادي الإقليمي، وتشجيع النمو الاقتصادي المستدام وإيجاد فرص العمل في أفغانستان؛

٢٠ - يشدد، في هذا الصدد، على أهمية تعزيز شبكات النقل المحلية والإقليمية التي ستسهل الترابط من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية والاستقرار والاكتفاء الذاتي، وبخاصة الانتهاء من أعمال إنشاء السكك الحديدية والطرق البرية المحلية وصيانتها، ووضع المشاريع الإقليمية بغرض تعزيز مزيد من الترابط، والنهوض بالقدرات المتعلقة بالطيران المدني الدولي؛

٢١ - يؤكد من جديد الدور المحوري للمجلس المشترك للتنسيق والرصد، بما ينسجم مع اضطلاع أفغانستان بالقيادة وتوليها زمام الأمور وممارستها لسيادتها، في تنسيق وتيسير ورصد تنفيذ استراتيجية التنمية الوطنية لأفغانستان والبرامج الوطنية ذات الأولوية، ويهيب بجميع الجهات الفاعلة المعنية أن تعزز تعاونها مع المجلس في هذا الصدد بغية مواصلة الارتقاء بكفاءته؛

٢٢ - يهيب بالجهات المانحة الدولية والمنظمات الدولية وحكومة أفغانستان أن تتقيد بما قطعته على نفسها من التزامات في مؤتمري كابل وطوكيو وفي المؤتمرات الدولية السابقة، والتي أعيد تأكيدها في مؤتمر لندن المعقود عام ٢٠١٤، ويكرر تأكيد الأهمية الحيوية لتعزيز فعالية المعونة والقدرة على التنبؤ بها عن طريق زيادة تقديم المساعدة المدرجة في الميزانية إلى الحكومة الأفغانية إلى جنب إدخال تحسينات على نظم الميزانية والنفقات الأفغانية،

وتحسين تنسيق المعونة وفعاليتها بكفالة الشفافية ومكافحة الفساد، وتعزيز قدرة حكومة أفغانستان على تنسيق المعونة؛

٢٣ - يهيب بالحكومة الأفغانية أن تستمر، مستعينة بالمساعدة المقدمة من المجتمع الدولي، في التصدي لتهديد أمن أفغانستان واستقرارها من جانب عناصر حركة الطالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات العنيفة والمتطرفة والجماعات المسلحة غير القانونية، والمجرمين والضالعين في إنتاج المخدرات غير المشروعة أو في الاتجار بها أو تجارها؛

٢٤ - يكرر التأكيد على أهمية القيام، في إطار شامل، بتعزيز القدرات الوظيفية والطابع المهني والمساءلة في القطاع الأمني الأفغاني عن طريق الأخذ بإجراءات الفرز الملائمة والاضطلاع بجهود التدريب، بما في ذلك التدريب في مجال حقوق الطفل، والتوجيه والإعداد والتمكين، لصالح النساء والرجال على السواء، بهدف تسريع وتيرة التقدم نحو بلوغ هدف تحقيق الاكتفاء الذاتي والتوازن العرقي وإشراك المرأة في صفوف قوات الأمن الأفغانية التي توفر الأمن وتكفل سيادة القانون في جميع أنحاء البلد، ويشدد على أهمية التزام المجتمع الدولي على الأجل الطويل بكفالة وجود قوة أمن وطنية أفغانية تستوفي شروط القدرة والمهنية والاستدامة، وينوه في هذا السياق بإنشاء بعثة الدعم الحازم غير القتالية، وتدريبها وتقديم المشورة والمساعدة إليها، بناء على الاتفاقات الثنائية بين أفغانستان والنااتو وبناء على دعوة من أفغانستان؛

٢٥ - يرحب في هذا السياق بالتقدم المتواصل في مجال تطوير الجيش الوطني الأفغاني وتحسين قدرته على تخطيط العمليات وتنفيذها، ويشجع على الاستمرار في جهود التدريب، بوسائل منها المساهمة بالمدرين والموارد والأفرقة الاستشارية من خلال بعثة الدعم الحازم التابعة للنااتو، وإسداء المشورة فيما يتصل بوضع عملية مستدامة لتخطيط الدفاع بالإضافة إلى تقديم المساعدة في مبادرات إصلاح الدفاع؛

٢٦ - يحيط علماً بالجهود الجارية التي تبذلها السلطات الأفغانية لتعزيز قدرات الشرطة الوطنية الأفغانية، ويدعو إلى مواصلة الجهود لتحقيق هذا الهدف، ويشدد، في هذا السياق، على أهمية تقديم المساعدة الدولية عن طريق تقديم الدعم المالي وتوفير المدربين والموجهين، بما يشمل مساهمة بعثة الدعم الحازم التابعة للنااتو، على نحو ما وافقت عليه حكومة أفغانستان وقبلت به، ومساهمة قوة الدرك الأوروبية في هذه البعثة، ومساهمة الاتحاد الأوروبي من خلال بعثة الشرطة التابعة له (بعثة شرطة الاتحاد الأوروبي في أفغانستان)، وكذلك مساهمة فريق مشاريع الشرطة الألمانية، مشيراً إلى أهمية وجود قوة شرطة كافية ومقتدرة بالنسبة لأمن أفغانستان على الأجل الطويل، ويرحب بتحقيق الرؤية الخاصة بوزارة

الداخلية والشرطة الوطنية الأفغانية، التي تغطي فترة عشر سنوات، بما في ذلك الالتزام بوضع استراتيجية فعالة للتنسيق بين زيادة تجنيد النساء والإبقاء عليهن في صفوف الشرطة الوطنية الأفغانية وتدريبهن وتنمية قدرتهن وتعزيز تنفيذ استراتيجيتهما المتعلقة بتعميم مراعاة الاعتبارات الجنسانية، ويرحب بالدعم المستمر الذي تقدمه البعثة لرابطات الشرطة النسائية؛

٢٧ - يرحب بالتقدم المحرز في تنفيذ الحكومة الأفغانية لبرنامج حل الجماعات المسلحة غير القانونية وإدماجها في برنامج أفغانستان للسلام وإعادة الإدماج، ويدعو إلى تسريع ومواءمة الجهود لتحقيق مزيد من التقدم بدعم من المجتمع الدولي؛

٢٨ - يدين بأشد لهجة جميع الاعتداءات، بما فيها الاعتداءات بأجهزة التفجير البدائية الصنع والهجمات الانتحارية والاعتقالات وعمليات الاختطاف التي تستهدف المدنيين والقوات الأفغانية والدولية وأثرها الضار على جهود تحقيق الاستقرار والتعمير والتنمية في أفغانستان، ويدين كذلك لجوء حركة الطالبان والجماعات المتطرفة الأخرى إلى استخدام المدنيين دروعا بشرية؛

٢٩ - يلاحظ مع القلق الارتفاع المستمر في الاعتداءات التي يتعرض لها العاملون في مجال العمل الإنساني ومجال التنمية، بما في ذلك الاعتداء على العاملين في مجال الصحة وعلى المرافق الصحية ووسائل النقل الطبي، ويدين تلك الاعتداءات بأشد لهجة، مؤكدا أنها تعوق جهود تقديم العون لشعب أفغانستان، ويهيب بجميع الأطراف أن تكفل لكل الجهات الإنسانية الفاعلة، بما في ذلك موظفو الأمم المتحدة والأفراد المرتبطون بها، إمكانية الوصول إلى مقاصدها بصورة كاملة وآمنة ودون عراقيل، وأن تنقيد تقييدا تاما بالقانون الإنساني الدولي الواجب التطبيق، وأن تحترم المبادئ التوجيهية التي تأخذ بها الأمم المتحدة فيما يتعلق بتقديم المساعدة الإنسانية في حالات الطوارئ؛

٣٠ - يرحب بالإنجازات التي تحققت حتى الآن في تنفيذ برنامج أفغانستان لمكافحة الألغام، ويشجع حكومة أفغانستان على أن تواصل جهودها، بدعم من الأمم المتحدة وجميع الجهات الفاعلة المعنية، من أجل إزالة وتدمير الألغام الأرضية المضادة للأفراد والألغام الأرضية المضادة للدبابات ومخلفات الحرب من المتفجرات بهدف الحد من الأخطار التي تهدد حياة الإنسان والسلام والأمن في البلد، ويعرب عن ضرورة تقديم المساعدة من أجل توفير الرعاية للضحايا، بمن فيهم الأشخاص ذوو الإعاقة، وإعادة تأهيلهم وإعادة إدماجهم على الصعيدين الاقتصادي والاجتماعي؛

٣١ - يعرب عن قلقه البالغ إزاء تجنيد حركة الطالبان وتنظيم القاعدة وغيرهما من الجماعات العنيفة والمتطرفة للأطفال واستخدامهم في أفغانستان، وإزاء قتل الأطفال

وتشويههم نتيجة للنزاع، ويكرر إدانته القوية لتجنيد الأطفال الجنود واستخدامهم في انتهاك للقانون الدولي الواجب التطبيق، ولجميع الانتهاكات والتجاوزات الأخرى المرتكبة في حق الأطفال في حالات النزاع المسلح، ولا سيما ما يتصل منها بالهجمات على المدارس، ومرافق التعليم والصحة، بما في ذلك حرق المدارس وإغلاقها القسري وتهريب موظفي التعليم واختطافهم وقتلهم، وخصوصا الاعتداءات التي تستهدف تعليم الفتيات من جانب الجماعات المسلحة غير المشروعة، بما في ذلك حركة الطالبان، مشيراً في هذا السياق إلى إدراج حركة طالبان في القائمة الواردة في مرفق تقرير الأمين العام عن الأطفال والنزاع المسلح (S/2014/339)، ولاستخدام الأطفال في الهجمات الانتحارية، ويدعو إلى تقديم المسؤولين عنها إلى العدالة؛

٣٢ - يشدد في هذا الصدد على أهمية تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥) المتعلق بالأطفال والنزاع المسلح والقرارات التالية له، ويؤيد مرسوم وزير الداخلية المؤرخ ٦ تموز/يوليه ٢٠١١، الذي يؤكد من جديد التزام الحكومة الأفغانية بمنع انتهاكات حقوق الطفل، ويرحب بالتقدم المحرز في تنفيذ خطة العمل المتعلقة بالأطفال المرتبطين بقوات الدفاع والأمن الوطنية في أفغانستان ومرفقها اللذين جرى التوقيع عليهما في كانون الثاني/يناير ٢٠١١، ولا سيما قيام الحكومة الأفغانية بإنشاء اللجنة التوجيهية الأفغانية المشتركة بين الوزارات المعنية بالأطفال والنزاع المسلح، وتعيين مسؤول عن تنسيق شؤون حماية الأطفال، وقيامها مؤخراً باعتماد قانون جديد يحظر تجنيد الأطفال في الوحدات العسكرية ويجرم تجنيد أي قاصر وبالتصديق على خارطة طريق للتعميل بخصى الامتثال لخطة العمل، ويدعو إلى التنفيذ الكامل لأحكام الخطة، بالتعاون الوثيق مع البعثة، ويطلب إلى الأمين العام أن يواصل إعطاء الأولوية لأنشطة البعثة وقدراتها المتعلقة بحماية الأطفال، وأن يستمر في أن يدرج في التقارير التي يقدمها مستقبلاً مسألة الأطفال والنزاع المسلح في البلد، تمشياً مع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة؛

٣٣ - يظل يساوره القلق إزاء استمرار ما تسببه زراعة الأفيون وإنتاجه والاتجار به واستهلاكه من ضرر جسيم للأمن والتنمية والحوكمة في أفغانستان وكذلك ما تسببه من ضرر على الصعيد الإقليمي والدولي، ويحيط علماً بالدراسة الاستقصائية المتعلقة بالأفيون في أفغانستان لعام ٢٠١٤، التي صدرت عن مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، ويدعو الحكومة الأفغانية إلى العمل، بمساعدة من المجتمع الدولي، على تسريع تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة المخدرات، بوسائل منها برامج السبل البديلة لكسب الرزق، وإدراج جهود مكافحة المخدرات في صلب جميع

البرامج الوطنية، ويشجع على تقديم دعم دولي إضافي للأولويات الأربع المحددة في تلك الاستراتيجية، ويشيد بالدعم المقدم من مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة إلى المبادرة الثلاثية والمركز الإقليمي للمعلومات والتنسيق في آسيا الوسطى في إطار مبادرة ميثاق باريس واستراتيجية قوس قزح والبرنامج الإقليمي لأفغانستان والبلدان المجاورة التابع للمكتب، وكذلك مساهمة أكاديمية دوموديدوفو للشرطة في روسيا؛

٣٤ - يرحب بالجهود المتواصلة التي يبذلها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة في تهيئة الظروف التي تمكن من تنفيذ الاستراتيجية الوطنية لمكافحة المخدرات في أفغانستان، تحت قيادة وزارة مكافحة المخدرات في أفغانستان، من خلال أدوات منها آلية رصد مكافحة المخدرات التابعة للمجلس المشترك للتنسيق والرصد؛

٣٥ - يهيب بالدول أن تعزز التعاون الدولي والإقليمي لمواجهة الخطر الذي يتعرض له المجتمع الدولي من جراء إنتاج المخدرات غير المشروعة الأفغانية المصدر والاتجار بها واستهلاكها، توخياً للقضاء عليه بشكل تدريجي وفقاً لمبدأ المسؤولية العامة المشتركة في التصدي لمشكلة المخدرات في أفغانستان، بطرق منها تعزيز قدرات إنفاذ القانون والتعاون على مكافحة الاتجار بالمخدرات غير المشروعة والسلائف الكيميائية وعمليات غسل الأموال والفساد المرتبطة بذلك الاتجار، ويدعو إلى التنفيذ الكامل لقراره ١٨١٧ (٢٠٠٨)؛

٣٦ - يعرب عن التقدير للأعمال المضطلع بها في إطار مبادرة ميثاق باريس وعملية "باريس - موسكو" المنبثقة منها قصد التصدي لإنتاج الأفيون والهروين في أفغانستان والاتجار بهما واستهلاكهما، والقضاء على محاصيل الخشخاش، ومختبرات صنع المخدرات ومخازنها، وكذلك اعتراض قوافل نقل المخدرات، ويشدد على أهمية التعاون على ضبط الحدود، ويرحب بالتعاون المكثف لمؤسسات الأمم المتحدة المعنية مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا ومنظمة معاهدة الأمن الجماعي، في هذا الصدد؛

٣٧ - يكرر التأكيد على أهمية إنجاز جميع المؤسسات الأفغانية المعنية والجهات الفاعلة الأخرى للبرنامج الوطني ذي الأولوية المتعلقة بالقانون والعدالة للجميع من أجل التعجيل بإقامة نظام للعدالة يتسم بالنزاهة والشفافية، والقضاء على الإفلات من العقاب، والإسهام في تأكيد سيادة القانون في جميع أرجاء البلد؛

٣٨ - يشدد في هذا السياق على أهمية مواصلة التقدم في إعادة بناء وإصلاح قطاع السجون في أفغانستان، وذلك من أجل تحسين احترام سيادة القانون وحقوق الإنسان في ذلك القطاع، ويؤكد على أهمية كفاءة وصول المنظمات المعنية، حسب الاقتضاء، إلى جميع السجون وأماكن الاحتجاز في أفغانستان، ويدعو إلى الاحترام التام للقانون الدولي

ذي الصلة، بما في ذلك القانون الإنساني وقانون حقوق الإنسان، ويشير إلى التوصيات الواردة في تقرير بعثة المساعدة المؤرخ ٢٥ شباط/فبراير، وإعلان حكومة أفغانستان عن خطة وطنية للقضاء على التعذيب؛

٣٩ - يلاحظ بقلق بالغ الآثار التي يخلفها الفساد على الأمن والحكم الرشيد وجهود مكافحة المخدرات والتنمية الاقتصادية، ويرحب بالالتزامات التي تعهدت بها حكومة أفغانستان في مؤتمر طوكيو فيما يتعلق بمكافحة الفساد، حسبما أعيد تأكيده في إطار طوكيو للمساءلة المتبادلة، ويرحب بالجهود التي تبذلها حكومة أفغانستان في هذا الصدد، بما في ذلك إصدار المرسوم الرئاسي في تموز/يوليه ٢٠١٢، ويدعو الحكومة إلى مواصلة العمل على الوفاء بتلك الالتزامات كي تكون الإدارة أكثر فعالية وشفافية وقابلية للمساءلة على صعيد الحكم بمستوياته الوطني والمتعلق بالولايات والمحلي، ويرحب أيضا باستمرار الدعم الدولي لأهداف أفغانستان المتعلقة بالحكومة؛

٤٠ - يشجع جميع المؤسسات الأفغانية، بما فيها السلطتان التنفيذية والتشريعية، على العمل بروح من التعاون، وينوه بالجهود المتواصلة التي تبذلها الحكومة الأفغانية سعيا إلى تنفيذ عملية الإصلاح في مجال التشريع والإدارة العامة، من أجل مكافحة الفساد وكفالة الحكم الرشيد، على النحو المتفق عليه في مؤتمر بون، بتمثيل كامل لجميع الأفغان نساء ورجالا، وتحقيق المساءلة على كل من الصعيد الوطني ودون الوطني، مع الترحيب بإصدار المرسوم الرئاسي في تموز/يوليه ٢٠١٢، ويؤكّد ضرورة بذل مزيد من الجهود على الصعيد الدولي لتقديم المساعدة التقنية في هذا المجال، وينوه بالجهود التي تبذلها حكومة أفغانستان في هذا الصدد، ويكرر التأكيد على أهمية التنفيذ الكامل والمرحلي والسريع والمنسق للبرنامج الوطني ذي الأولوية المتعلقة بالشفافية والمساءلة على الصعيد الوطني؛

٤١ - يدعو إلى الاحترام التام لجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها في جميع أرجاء أفغانستان، بما يشمل حقوق المدافعين عن حقوق الإنسان وحرّياتهم الأساسية، والحقوق والحريات الأساسية المنصوص عليها في القانون الإنساني الدولي، ويرحب بالزيادة في وسائل الإعلام الأفغانية الحرة، ولكنه يلاحظ مع القلق استمرار القيود المفروضة على حرية وسائل الإعلام، والاعتداءات التي يتعرض لها الصحفيون على أيدي الجماعات الإرهابية والمتطرفة والإجرامية، ويثني على اللجنة الأفغانية المستقلة المعنية بحقوق الإنسان لما تبذله من جهود شجاعة في رصد احترام حقوق الإنسان في أفغانستان، وكذلك في تعزيز هذه الحقوق وحمايتها وتشجيع ظهور مجتمع مدني تعددي، ويؤكّد أهمية التعاون الكامل لجميع الأطراف الفاعلة المعنية مع اللجنة، وتعزيز استقلالية هذه الأطراف وكفالة

سلامتها؛ ويعرب عن تأييده للمشاركة الواسعة الشاملة للوكالات الحكومية والمجتمع المدني من أجل تنفيذ الالتزامات المتبادلة المتعهد بها، بما في ذلك الالتزام بتوفير تمويل حكومي كافٍ للجنة، ويكرر التأكيد على أهمية الدور الذي تضطلع به اللجنة، ويعرب عن تأييده للجهود التي تبذلها لتعزيز قدرتها المؤسسية وتوطيد استقلالها في إطار الدستور الأفغاني؛

٤٢ - يقر بأنه رغم التقدم الذي تحقّق في مسألة المساواة بين الجنسين، من الضروري بذل جهود معززة، بما في ذلك العمل على تحقيق أهداف عملية قابلة للقياس، لضمان حقوق النساء والفتيات ومشاركتهن الكاملة وكفالة حماية جميع النساء والفتيات في أفغانستان من العنف والاعتداء، وبأنه يجب محاسبة مرتكبي أعمال العنف والانتهاكات هذه وبأن النساء والفتيات يجب أن يتمتعن بالحماية بموجب القانون وبإمكانية اللجوء إلى القضاء على قدم المساواة مع الرجل، ويرحب باعتماد خطة العمل الوطنية لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤، ويؤكّد أهمية الحفاظ على وسائل كافية للحماية التشريعية للمرأة، ويدين بشدة التمييز والعنف ضد النساء والفتيات، ولا سيما العنف الرامي إلى منع الفتيات من الالتحاق بالمدارس، ويؤكّد أهمية تنفيذ قرارات مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، و ١٨٢٠ (٢٠٠٨)، و ١٨٨٨ (٢٠٠٩)، و ١٨٨٩ (٢٠٠٩)، و ١٩٦٠ (٢٠١٠) و ٢١٠٦ (٢٠١٣) و ٢١٢٢ (٢٠١٣)، ويشير إلى ما تضمنته من التزامات بتعميم مراعاة المنظور الجنساني، وكفالة حصول النساء الهاربات من العنف العائلي على ملاذ يكفل لهنّ الأمان والأمن؛

٤٣ - يرحب بالتزام الحكومة الأفغانية بتعزيز مشاركة المرأة في الحياة السياسية الأفغانية وفي جميع مؤسسات الحوكمة الأفغانية، بما يشمل الهيئات المنتخبة والمعيّنة والخدمة المدنية، وينوه بالتقدم المحرز في هذا الصدد، ويرحب بالجهود المتواصلة التي تبذلها لحماية المشاركة الكاملة للمرأة في العملية الانتخابية وتعزيزها، ويدعم الجهود المبذولة للإسراع بالتنفيذ الكامل لخطة العمل الوطنية للمرأة في أفغانستان، ولإدراج نقاطها المرجعية في البرامج الوطنية ذات الأولوية، ويدعو حكومة أفغانستان إلى العمل بشكل عاجل على وضع استراتيجية للإنفاذ التام لقانون القضاء على العنف ضد المرأة، بما في ذلك تقديم الخدمات للضحايا وتوفير إمكانية اللجوء إلى القضاء، ويرحب في هذا الصدد بإصدار وزارة الصحة العامة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ البروتوكول لفائدة مقدمي الرعاية الصحية للعلاج من العنف الجنساني، ويشير إلى أن النهوض بحقوق المرأة وحمايتها جزء لا يتجزأ من عملية السلام وإعادة الإدماج والمصالحة، ويشير إلى أن المرأة تؤدي دوراً حيوياً في عملية السلام، ويرحب بالتزام حكومة أفغانستان بوضع خطة العمل الوطنية المتعلقة بالمرأة والسلام والأمن،

وبتنفيذ الخطة ورصدها وتحديد المزيد من الفرص لدعم مشاركة المرأة في عملية السلام والمصالحة التي تقودها أفغانستان وتمسك بزمامها، ويشير إلى تقرير البعثة عن تنفيذ قانون القضاء على العنف ضد المرأة في أفغانستان وأهمية تنفيذه بصورة كاملة، ويطلب إلى الأمين العام أن يواصل إدراج المعلومات المتصلة بعملية إدماج المرأة في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية لأفغانستان في تقاريره المقدمة إلى مجلس الأمن؛

٤٤ - يقر بأهمية العودة الطوعية والأمنة والمنظمة والاندماج المستدام لمن تبقى من اللاجئين الأفغان من أجل استقرار البلد والمنطقة، ويدعو إلى مواصلة المساعدة الدولية المقدمة في هذا الصدد وتعزيزها؛

٤٥ - يؤكّد أيضا أهمية عودة المشردين داخليا إلى ديارهم طواعية وبأمان وبصورة منظمة وإعادة إدماجهم على نحو مستدام، ويرحب بإدراج أفغانستان ضمن البلدان الرائدة المشمولة بمبادرة الأمين العام المتعلقة بإيجاد حلول دائمة، والتقدم المحرز في وضع سياسة لأفغانستان تتعلق بالمشردين داخليا؛

٤٦ - يشير إلى ضرورة مواصلة تعزيز القدرة الاستيعابية لأفغانستان، بدعم من المجتمع الدولي، بهدف تأهيل من تبقى من الأفغان اللاجئين والمشردين داخليا وإعادة إدماجهم بصورة كاملة؛

٤٧ - يطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى المجلس كل ثلاثة أشهر تقريرا عن التطورات في أفغانستان، وأن يدرج في تقاريره تقييما لما تحقق من تقدم، استنادا إلى النقاط المرجعية لقياس وتتبع التقدم المحرز في تنفيذ ولاية البعثة، بما في ذلك على الصعيد دون الوطني، وتنفيذ أولوياتها، على النحو المحدد في هذا القرار؛

٤٨ - يطلب أيضا إلى الأمين العام أن يبادر إلى إطلاق عملية لإجراء، في غضون ستة أشهر من تحديد هذه الولاية، مراجعة كاملة لدور وهيكلية وأنشطة كل كيانات الأمم المتحدة في أفغانستان، بالتشاور والمشاركة الكاملتين مع حكومة أفغانستان والجهات المعنية الرئيسية، بما فيها أوساط الجهات المانحة وذلك في ضوء إتمام المرحلة الانتقالية وبدء عقد التحول ووفقا لمبادئ السيادة الوطنية لأفغانستان وقيادتها الوطنية وتوليها زمام الأمور؛

٤٩ - يقرر إبقاء المسألة قيد نظره الفعلي.